

مشروع خطب الجمعة في إفريقيا

رقم الخطبة	عنوان الخطبة	معد الخطبة	تاريخ المقترح لإلقاء الخطبة	المراجعة والنشر
104	العشر الأواخر من رمضان المبارك	د. أحمد عبد الله بولي - عضو الاتحاد في مالي	1444/09/16 هـ الموافق 2023/04/07م	الأمانة العامة

الموضوع: "العشر الأواخر من رمضان المبارك"

الحمد لله الكريم الجواد المتفضل على عباده بخيرات لا تعد ولا تحصى، نشهد أن لا إله إلا هو إله الأولين والآخرين، والصلاة والسلام على خير من قام وصام وعلى آله وصحبه أجمعين.
عباد الله: اتقوا الله حق تقاته وداوموا على التقوى سرا وعلنا، ولنحمد الله على مننه علينا، ومن أكبرها رؤية هذا الشهر الكريم وبخاصة العشر الأواخر منه، فلنشمر عن الساعد ولنكشف عن الساق لنريح فيها ريحا عظيما، فيها ليلة القدر خير من ألف شهر، فلنجهد في طلبها أي جهد، ومن وسائل طلبها:
الذكر كالتسبيح والحمدلة والتكبير والدعاء وقراءة القرآن.

ويجمعها الصلاة، فلنكثر من النوافل والتهجد استغلالا لهذه الأيام المباركة.

قال تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانَتْ آتَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ..﴾ (الزمر، 9)، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * آخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ * كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ * وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ (الذاريات 15-18).
وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ) مسلم
وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (يَنْزِلُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ) متفق عليه
وعن عبد الله بن سلام قال: سمعت من كلامه ﷺ: (أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ)
الحاكم وابن ماجه والترمذي.

وقال سلمان الفارسي قال رسول الله ﷺ: (عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ ذُبُّ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتَكْفِيرٌ لِلْسَيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ) رواه سعيد بن منصور في سننه.

✓ فلنكثر من قول (اللهم إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي). فعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله: أرأيت إن علمت ليلة القدر ما

أقول فيها قال: قل (اللهم إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح والحاكم وقال صحيح على شرطهما.

✓ ومما ينبغي الإقبال عليه في هذه الأيام الاعتكاف، وأقله يوم وليلة ويكون في مسجد جامع فقد واطب عليه الرسول ﷺ وأزواجه من بعده.

فعن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ) متفق عليه

ملاحظات على المتهجدين:

1- وجود الرياء في صفوف بعض المتهجدين، إذ ليس لهم حديث في النهار سوى ما فعلوه في الليل من عبادات، والتباهي بها وطلب الثناء منها، ومعلوم شرعا أن الأجر الكبير المترتب على العبادات يحصل بالإخلاص والمتابعة، وقد نصَّ عليه الصلاة والسلام قائلا: (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) متفق عليه.

2 الانخراط في النوافل قبل إكمال الفرائض، فمن شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور. فلا ينبغي تفويت صلاة الفجر بحجة التهجد.

3- إيذاء الجيران بحجة التهجد، فقد قال الرسول ﷺ: (لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ) مسند أحمد وصححه الألباني.

أقول قولي هذا مستغفرا الله الغفور إنه كان بالمؤمنين رحيمًا.

الخطبة الثانية:

إخوة الإيمان: ومما يجدر التذكير به في هذا الوقت زكاة الفطر، وهي فرض عند جمهور الفقهاء بنص الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ وذكر اسم ربه فصلي ﴿عن عطاء وأبي العالية: نزلت في صدقة الفطر عمر الفرض 20 و22 عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ بُرٍّ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُتَيْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) متفق عليه

﴿ويجب أدائها قبل صلاة العيد وإلا أصبحت في غير محلها.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: (فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ طَهُرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ مَنْ آدَاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ وَمَنْ آدَاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ) رواه أبو داود وصحه الباني

﴿وتجب زكاة الفطر بغروب شمس آخر يوم من رمضان عند الجمهور، وعند الأحناف تجب بطلوع فجر العيد، وتظهر ثمرة الخلاف فيمن مات بعد الغروب وقبل الطلوع.

عباد الله فلنبادر إلى اغتنام الفرص قبل فوات الأوان.

وصلى الله وسلم على الرسول الكريم وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا